

## قرار :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن رغوص آرا خاتسادور أوهانيان المقيم بالخارج لأنه غادر الجمهورية العربية المتحدة بنية عدم العودة وجاوزت غيابه في الخارج ستة أشهر ولم يعد رغم خطأه بالعودة خلال ثلاثة أشهر ، وذلك محافظة على صالح الجمهورية وأمنها وسلامتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٤٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ و ٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرار :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن ديموجان سوكرى بن جان نصري سوكرى المقيم بأورجواي لتجنسه بالجنسية الأورجانية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٤٥ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ٢٣ و ٢٤ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرار :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن جان ستافرو جابريليدس بن استافرو ماركو جابريليدس المقيم بالسكندرية لتجنسه بالجنسية اليونانية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

## قرار :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن رغوص آرا خاتسادور أوهانيان المقيم بالخارج لأنه غادر الجمهورية العربية المتحدة بنية عدم العودة وجاوزت غيابه في الخارج ستة أشهر ولم يعد رغم خطأه بالعودة خلال ثلاثة أشهر ، وذلك محافظة على صالح الجمهورية وأمنها وسلامتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٤٦ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ و ٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرار :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن جان ستافرو جابريليدس بن استافرو ماركو جابريليدس المقيم بالسكندرية لتجنسه بالجنسية اليونانية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر